جامعة النجاح الوطنية

كلية القانون

# مشاركة النساء في الحياة السياسية في فلسطين: تحديات تشريعية أم واقع اجتماعي؟

إعداد

رؤى أحمد محمد جرادات

roaajaradat58@gmail.com

إشراف

د. جواد نبهان السلمان

j.salman@najah.edu

قُدِم هذا البحث استكمالًا لمتطلبات مسابقة البحث الأكاديمي المشتركة مع وزارة شؤون المرأة

٢٠٢٣

## الإهداء

## بسم الله الرحمن الرحيم

**"وَقُلْ رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا "**

الى كل امرأة فلسطينية، الى كل فتاة، شابة، أم، زوجة، الى كل مربية ومناضلة شامخة وعزيزة، الى النصف الأجمل من المجتمع، الى كل امرأة مسلوبة الحقوق، الى حرة الفكر، والى مضطهدة الفكر، الى كل من تحلم وتسعى للأفضل

إليكُن نساء المجتمع وأساسه أهديكُن عملي البسيط، في محاولة مني لِإخباركُن بأن المرأة هي القوة، هي الأمل هي المجتمع.

## الشكر والتقدير

بداية أتقدم بشكري وحمدي لله العلي القدير الذي وهبني إحدى أعظم نعمه ألا وهي نعمة العقل والتفكير، فاللهم لك الحمدُ اولًا وأخيرًا .

أتقدم بالشكر والامتنان الى والدي ووالدتي اللذان منحاني كل الدعم، وكانا خير عون لي.

كما أتقدم بالشكر الجزيل لأستاذي الفاضل الدكتور جواد سلمان الذي منحني من علمه الكبير ووجهني وأشرف على بحثي ليظهر بصورته الحالية.

ولا يمكنني أن انسى من شكري جميع أساتذتي الذين لم يبخلوا في تقديم المعلومات والعلم خلال كتابتي لهذا البحث.

**والحمد لله دائمًا وأبدًا**

## الإقرار

أنا الموقعة أدناه مقدمة البحث الذي يحمل عنوان :

**مشاركة النساء في الحياة السياسية في فلسطين: تحديات تشريعية أم واقع اجتماعي**

أقر بأن ما اشتمل عليه هذا البحث هو نتاج جهدي الخاص، باستثناء ما تمت الإشارة اليه حيثما ورد، وأن هذا البحث ككل أو أي جزء منه لم يقدم من قبل لنيل أية درجة أو لقب علمي أو بحثي لدى أية مؤسسة تعليمية أو بحثية أخرى.

## Declaration

The work provided in this research, unless otherwise referenced, is the researchers' own work, and has not been submitted elsewhere for any other degree or qualification

اسم الطالبة: _____

التوقيع: _____

التاريخ: _____

**المُلخص**

**مشاركة النساء في الحياة السياسية في فلسطين: تحديات تشريعية أم واقع اجتماعي**

**اعداد: رؤى احمد محمد جرادات**

**اشراف: د. جواد السلمان**

## مُلخص

على اعتبار ان قضية مشاركة النساء في الحياة السياسية سواء الترشح او الانتخاب تشكل معضلة في المجتمع الفلسطيني نظرا لمحدودية مشاركتها والنظرة المجتمعية في قصر دورها في مجالات معينة، وعلى الرغم من الدور النضالي الكبير للنساء الفلسطينيات الا ان القناعة المجتمعية لا زالت ترفض فكرة قدرتها على تقلد مراكز صنع القرار اهتمت الباحثة في تسليط الضوء خلال البحث للحديث عن الإشكاليات والحلول

ولاستعراض ذلك قامت الباحثة بتقسيم بحثها الى مبحثين أساسيين، تحدثت في المبحث الأول عن الاطار القانوني لحقوق النساء، في المطلب الأول تحدثت عن السند القانوني للحقوق السياسية والذي من المفترض ان يثبت لكل مواطن دون النظر الى جنسه فالقدرة على صنع القرار لا ترتبط بجنس دون الآخر، اما المطلب الثاني فتم الحديث عن العقبات التي تمنع النساء من الوصول والتي تتمثل في عقبات اجتماعية، سياسية، اقتصادية....الخ،

وفي المبحث الثاني تم الحديث عن مفهوم التمكين السياسي للنساء، وتقديم حلول لإزالة العقبات والوصول الى وضع تستطيع فيه المرأة تمثيل نفسها وعكس اهتمامات وحقوق النساء والمجتمع ككل.

## مقدمة

إعمال مبدأ المواطنة يكون بتوسيع قاعدة المشاركة لتشمل مختلف شرائح المجتمع وعدم قصرها على فئة دون الأخرى، بالتالي فان المشاركة في الحياة السياسية حق للمرأة كما للرجل، وتكمن أهمية مشاركة المرأة في كونها ضرورة لتحقيق أهداف النظام السياسي وفي كونها شأن عام لا يُمكن أن يكون الفرد فاعلًا ومؤثرا طالما لم يعترف بدوره في مختلف شؤون الحياة وفي حقه بممارسة هذا الدور دون أية قيود ذات طابع تميزي، تبوء المرأة المسؤولية في الهيئات السياسية الى جانب كونه أحد مطالب ديمقراطية النظام السياسي، يعتبر تعبير فعلي عن مصالحها، ونقاش المساواة في الحقوق والواجبات لا يمكن تصوره بمنأى عن مشاركة فعالة للمرأة، خاصة ان النساء يشكلن تصف الموارد البشرية في المجتمع ولا يمكن احداث التغيير وقيادة المجتمع بالاعتماد على النصف الآخر وحسب، سيما ان فئات المجتمع تشمل الأطفال والمسنين والأفراد غير المؤهلين، على الرغم من ذلك، يُلاحظ وجود عدة عقبات تحول دون مشاركة فاعلة للمرأة في الحياة السياسية لعل أهمها النظرة السلبية لدور المرأة في الجانب السياسي إضافة الى الثغرات في النصوص القانونية الناظمة لحق الترشح وتقلد المناصب في الدولة

ولضمان مشاركة فاعلة ينبغي إزالة كافة العقبات استنادًا الى الشرعة الدولية لحقوق الانسان ولكافة المواثيق التي تؤكد على مشاركة المرأة في كافة مناحي الحياة بشكل يضمن حقوقها الأساسية، إضافة الى اجراء تغييرات جوهرية على مجمل التشريعات التي تحد من تطور المرأة، وضرورة توفير الأجواء المناسبة لتقبل واحترام مشاركة المرأة بتغيير النظرة المجتمعية النمطية

### أولًا: أهمية البحث

تتمثل أهمية هذه الدراسة في دراسة العقبات التي تحول دون مشاركة فاعلة للمرأة في الحياة السياسية وتقديم حلول لإزالة تلك العقبات، إضافة الى أن هذه الدراسة تعتبر ذات أهمية في المكتبة القانونية لتوفير مرجع علمي باللغة العربية عن السند القانوني لحقوق المرأة، تحديدًا في ظل وجود مراجع تنشر عالميا باللغة الإنجليزية من وجهة نظر قانونية، وخاصة ايضًا في ظل قلة الدراسات حول هذا الموضوع وتناوله من ناحية عملية.

**ثانيًا: أهداف البحث**

يهدف هذا البحث الى التعريف بالطبيعة القانونية لحقوق النساء كإنسان والتركيز على حقوقها في الجانب السياسي بالتطرق الى التشريعات الداخلية والمواثيق الدولية الناظمة لهذه الحقوق

كما يهدف البحث الى التطرق وذكر أبرز الإشكاليات التي تواجهها النساء وتحول دون وجود فاعل لها على المستوى السياسي، ومعالجة الإشكاليات بتقديم حلول واقعية تتماشى وطبيعة المجتمع الفلسطيني

**ثالثًا: محددات البحث**

يتمثل نطاق هذا البحث في كل من النطاق التشريعي والمتمثل في دراسة التشريعات المتعلقة بالانتخابات سواء المحلية او التشريعية، والمواثيق الدولية المتعلقة بالنساء، إضافة الى الإعلان العالمي لحقوق الانسان والذي يعكس بنصوصه قواعد عُرفية ملزمة

إضافة الى النطاق الشخصي، اذ ينطبق هذا البحث على النساء الفلسطينيات

**رابعًا: إشكالية واسئلة البحث**

تظهر مشكلة البحث في الفراغ التشريعي في الواقع الفلسطيني الناظم للحقوق السياسية للنساء ضمن قواعد آمرة يُحظر مخالفتها، إضافة الى الصورة النمطية في حصر النساء في أدوار معينة وعدم الاعتراف بقدرتها على تقلد المناصب السياسية او اتخاذ القرار مما يترتب عليه ضعف المشاركة السياسية، ومن خلال البحث سيتم تسليط الضوء على أهم النصوص القانونية ومحاولة معالجة أبرز الثغرات الواردة فيها

وعليه ينبثق عن إشكالية البحث عدد من الأسئلة ستقوم الباحثة بالإجابة عنها في بحثها:

- ما هو السند القانوني لحقوق النساء بشكل عام والحقوق السياسية على وجه التحديد؟
- ما هي أهم المعيقات امام قدرة النساء على الوصول الى مراكز صنع القرار؟
- ما هو أثر سياسات الاحتلال على ضعف المشاركة السياسية للنساء؟
- ما الدور القانوني في ضمان المشاركة النسائية؟
- ما هي أهم الحلول التي يمكن ان تساهم في التمكين السياسي للنساء؟

**خامسًا: فرضيات البحث**

تتمثل فروض البحث في:

- هناك فجوة بين التوجه القانوني والقرارات الدولية وبين واقع المشاركة السياسية للمرأة الفلسطينية
- هناك ترابط وثيق بين ثقافة المجتمع ومشاركة المرأة السياسية
- هناك علاقة بين مستوى التعليم للمرأة وبين التمكين السياسي
- هناك علاقة بين مدى فعالية الأحزاب السياسية بدعم مشاركة المرأة وبين التمكين السياسي

**سادسًا: منهج البحث**

اتبعت الباحثة في بحثها المنهج التحليلي ولك بإيضاح المركز القانوني للنساء على المستوى السياسي، وإيضاح حقوقهن في ظل واقع الاضطهاد، وتفسير المعاهدات والقرارات الدولية الى جانب التشريعات الداخلية لمعرفة مدى فاعليتها في ضمان المشاركة الفاعلة للنساء، مع التعليق على أبرز الثغرات الواردة.

**سابعًا: خطة البحث**

المبحث الأول: الاطار القانوني لحقوق النساء وتحديدًا الحقوق السياسية

المطلب الأول: السند القانوني لحقوق النساء في المشاركة في الحياة السياسية

المطلب الثاني: أبرز العقبات التي تحول دون وصول النساء الى المراكز السياسية

المبحث الثاني: التمكين السياسي للنساء

المطلب الأول: مفهوم التمكين السياسي

المطلب الثاني: اهم الحلول لضمان تواجد فاعل للنساء على الصعيد السياسي

## المبحث الأول: الاطار القانوني لحقوق النساء وتحديدًا الحقوق السياسية

لا يمكن الحديث عن امكانية منح الحق دون صبغه بالصبغة القانونية لإضفاء طابع الإلزامية[1] خاصة فيما اذا كانت تلك الحقوق متصلة بالفئة الأضعف أو الأكثر تهميشا بالمجتمع.

### المطلب الأول: السند القانوني لحقوق النساء في المشاركة في الحياة السياسية

الأصل في الحقوق أنها تُمنح لكل فرد بوصفه إنسان دون الالتفات لجنسه أو عرقه أو لونه أو أية اعتبار تميزي آخر وهذا وفقا لما ورد في المادة الثانية من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان[2]، كما ان ميثاق الأمم المتحدة أكد على مبدأ المساواة بين الجنسين : " الايمان بحقوق الانسان الأساسية وبكرامة الإنسان والحقوق المتساوية للنساء والرجال" فالحقوق ذات طابع مطلق وصفة عامة يجب أن يتمتع بها كل إنسان

اما الحقوق السياسية فهي تلك الحقوق التي تُمنح لكل مواطن ولا تُمنح للأجنبي، ولفظ المواطن يشمل الذكر والأنثى على حد سواء، ف طالما الفرد هو مواطن متمتع بجنسية البلد التي يقيم فيها وغير ممنوع من ممارسة الحقوق، الأصل ان يكون لزامًا على الدولة العمل على تمكين كلا الجنسين من التمتع بحقوقهم حتى يكونوا مواطنين فاعلين ولإعمال مبدأ المواطنة وترسيخ الديمقراطية، وقد أكدت التشريعات الفلسطينية على منح النساء كامل الحقوق ومن ضمنها الحقوق السياسية، الا أن الإشكالية لا تزال في التطبيق والإجراءات

من أبرز النصوص التي أشارت الى تمتع النساء بالحقوق السياسية:

أولاً: القانون الأساسي الفلسطيني

---

[1] أبو شمالة، فرج محمد (٢٠٠٩)، حقوق الإنسان، دار الخليج: عمان، بدون طبعة، بدون جزء، بدون سنة نشر.

[2] نصت المادة الثانية من الإعلان العالمي لحقوق الانسان على أنه: لكلِّ إنسان حقُّ التمتُّع بجميع الحقوق والحرِّيات المذكورة في هذا الإعلان، دونما تمييز من أيِّ نوع، ولا سيما التمييز بسبب العنصر، أو اللون، أو الجنس، أو اللغة، أو الدِّين، أو الرأي سياسيًّا وغير سياسي، أو الأصل الوطني أو الاجتماعي، أو الثروة، أو المولد، أو أيِّ وضع آخر

يمثل القانون الأساسي الفلسطيني الذي يقوم مقام الدستور الاطار والمظلة القانونية لمختلف التشريعات والقوانين، وقد أكد في نصوصه على الحقوق الأساسية للأفراد والجماعات، اذ نصت المادة التاسعة على أن الفلسطينيين امام القضاء والقانون سواء دون أي تمييز بسبب العرق أو الجنس أو اللون أو الدين...، إضافة الى المادة السادسة والعشرون والتي تنص على حق المشاركة السياسية وتعتبره حق للفلسطينيين على حد سواء[٣] اذ خلا نص المادة من منحه لجنس وحرمان الجنس الآخر، كما نصت ذات المادة على الحق في تقلد الوظائف العامة على أساس تكافؤ الفرص

ذكر الحقوق السياسية للمواطنين الفلسطينيين الذكور والاناث ضمن نص دستوري يدلل على اهتمام المشرع الدستوري بضرورة مشاركة كلا الجنسين بمظاهر الحياة السياسية

ثانيًا: وثيقة اعلان الاستقلال

أكدت وثيقة اعلان الاستقلال للعام ١٩٨٨ على تمتع كافة الفلسطينيين في جميع أماكن تواجدهم بالحقوق والكرامة والحرية الدينية في ظل نظام ديمقراطي قائم على حرية الرأي واحترام الأقليات، وعدم التمييز في الحقوق العامة بناءً على الجنس واللون والدين. رسخت الوثيقة حقوق النساء بالترشح والانتخاب وحققت بيئة من أجل المساواة في المشاركة السياسية، وهذا يقتضي وجود نظام رقابي لمتابعة مدى الالتزام بالقوانين، فحقوق النساء لا زالت في فجوة بين النظرية والتطبيق والتمييز لا زال قائمًا.

ثالثًا: قانون الانتخابات

[٣] المادة ٢٦، القانون الأساسي الفلسطيني.

نظم القرار بقانون رقم ١ لسنة ٢٠٠٧ بشأن الانتخابات العامة وتعديلاته، وقانون انتخاب مجالس الهيئات المحلية رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٥ وتعديلاته، كافة الإجراءات المتعلقة بعقد الانتخابات من حيث الحق في الانتخاب والحق في الترشح على صعيد الانتخابات الرئاسية والانتخابات المحلية، وفيما يتعلق بالمشاركة النسائية فقد أدخل المشرع الفلسطيني نظام الكوتا النسائية وهو منح النساء عدد من المقاعد تمثل الحد الأدنى الذي يحظر مخالفته، الا ان الجدل قائم حول مدى فعالية نظام الكوتا في ضمان مشاركة فاعلة للنساء وهذا ما سيتم الحديث عنه لاحقًا.

رابعًا: المعاهدات والمواثيق الدولية

انضمت دولة فلسطين للعديد من الاتفاقيات الدولية ذات الصلة بحقوق الانسان والتي تؤكد على حقوق النساء خاصة، وبالتطرق الى ذكر موجز لأبرز المواثيق التي تؤكد على المشاركة السياسية للمرأة كأحد حقوقها الجوهرية:

١. ابتداءً المادة ٢١ من الإعلان العالمي لحقوق الانسان والتي تنص على ان كل فرد له الحق في تقلد الوظائف العامة في بلاده، وعلى المساواة بين الجميع في الوظائف على أساس الكفاءة والنزاهة، وعلى حرية الترشح والانتخاب.
٢. المادة ٢٥ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والتي تشير الى ان كل مواطن له الحق في إدارة الشؤون العامة وان ينتَخِب ويُنتَخَب على قدم المساواة وان يتاح له فرصة التمتع بهذه الحقوق دون قيود غير معقولة.

٣. المادة الخامسة من اتفاقية القضاء على كافة اشكال التمييز العنصري، والتي تحظر التمييز العنصري وتدعو للمساواة امام القانون بالنسبة لمجموعة من الحقوق – من ضمنها الحقوق السياسية–.

٤. المادة السابعة من اتفاقية القضاء على كافة اشكال التمييز العنصري ضد المرأة، اذ جاء في نص المادة ان يُكفل للمرأة وعلى قدم المساواة مع الرجل الحق في الأهلية للانتخاب لكافة الهيئات التي يُنتخب أعضاؤها بالاقتراع العام .

دولة فلسطين عضو في كافة الاتفاقيات السابقة والتي تُظهر أهمية دور المرأة ليس فقط على الصعيد الاجتماعي انما على كافة الأصعدة من ضمنها السياسية، اذ تؤكد المواثيق الدولية ضرورة منح الحق بالتساوي دون اية اعتبارات قائمة على معتقدات لا مبرر لها.

خامسًا: قرار مجلس الأمن رقم ١٣٢٥

اعتمد مجلس الأمن القرار رقم ١٣٢٥ بالإجماع في أكتوبر ٢٠٠٠، يمثل القرار الاطار القانوني السياسي التاريخي بأهمية مشاركة المرأة وادماج المنظور الجندري في مفاوضات السلام[٤]، استنادًا للقرار يمكن للحركة النسوية الفلسطينية المطالبة بإسماع صوتها، والمطالبة بلجنة تقصي الحقائق للبحث في الأسباب التي قد تؤدي الى عرقلة انفاذ القرار، إضافة الى اقتراح برامج للمشاركة في جهود السلام المدني والمصالحة، من خلال المشاركة في الحوارات الوطنية

[٤] أبو الغيب، علا و الكرونز، اياد: واقع المشاركة السياسية للمرأة الفلسطينية في ظل قرار مجلس الأمن ١٣٢٥، طاقم شؤون المرأة، ٢٠١٥.

في العام ٢٠١١ عُقِد المؤتمر الأول للائتلاف الوطني لتطبيق القرار الأممي بهدف وضع خطة عمل لضمان حماية وأمن النساء الفلسطينيات تحت الاحتلال

وقد أكد القرار على عدة أمور أبرزها:

- منع العنف ضد المرأة عن طريق تعزيز حقوق المرأة والمساءلة
- مشاركة المرأة في جميع مستويات صنع القرار
- دمج المنظر الجندري في عمليات حفظ السلام.

يعتبر الترشح والانتخاب أساس الشرعية الديمقراطية والتي تضمن التداول السلمي للسلطة السياسية فهي تمنح المواطنين فرصة لاختيار ممثليهم واخضاعهم للمساءلة، مما يقتضي بناء العملية الانتخابية على أساس سليم حتى تعكس المفهوم الصحيح للديمقراطية وذلك بتعزيز تواجد كلا الجنسين في مراكز صنع القرار.

**المطلب الثاني: أبرز العقبات التي تحول دون وصول النساء الى المراكز السياسية**

أظهرت التجربة السياسية الفلسطينية بشكل لا يقبل التأويل مدى ضعف المشاركة النسائية، اذ لا زالت تواجه النساء تحديات حقيقة أمام قدرتها على ممارسة حقوقها السياسية، فعلى الرغم من المشاركة الفاعلة للنساء في عملية النضال السياسي بكل مراحلها وبالرغم من كافة المحاولات تجاه المشاركة السياسية[٥] الا انها لا تزال مشاركة متواضعة وتكاد تكون معدومة بالمقارنة مع حجم التضحيات والفاعلية المجتمعية، بحيث لا زالت تقف امام تحديات حقيقية لجهة مشاركتها في عملية صنع القرار

[٥] المشاركة السياسية للمرأة الفلسطينية، مركز اعلام حقوق الانسان والديمقراطية شمس، ٢٠٢٣.

ومن الصعب اقتراح برامج وحلول لتمكين المرأة من انتزاع حقوقها دون ادراك البيئة السياسية والثقافية والاجتماعية أو بدون الاطلاع على قانون الانتخابات او من غير حصر العقبات التي تعترض طريق النساء في المشاركة السياسية، اذ أن نجاح المرأة في الوصول الى مستوى متقدم من المشاركة لا زال تعترضه عدة معيقات وعقبات، وقد أظهرت النسب حقيقة ضعف المشاركة النسائية، ففي نتائج انتخابات الهيئات المحلية ٢٠١٧/٧/٢٩ بلغت نسبة النساء المرشحات الفائزات ٦٦ امرأة مقابل ٢٤٢ رجل، وقد كان عدد المشرحين في ذات الانتخابات ١٤٤ من النساء مقابل ٤٣٣ من الرجال، ويلاحظ ان التفاوت في الاعداد كبير جدا مما يمكن الوصول من خلاله الى ان مشاركة النساء تكاد تكون معدومة، كما أن انتخابات الهيئات المحلية للعام ٢٠٢١ أظهرت تدني المشاركة النسائية ففي المرحلة الأولى بلغت نسبة النساء الفائزات ٢١.٨٪ ونسبة الرجال ٧٨.٢٪، اما المرحلة الثانية فكانت نسبة النساء ١٨.٨٪ مقابل ٨١.٢٪ للرجال[٦]

وبالتطرق الى أبرز المعيقات فإنها تتمثل في:

أولًا: معيقات قانونية

تتلخص المعيقات القانونية في نظام الكوتا النسائية والذي نص عليه المشرع الفلسطيني في قانون الانتخابات العامة وقانون الانتخابات المحلية، يعتبر البعض ان نظام الكوتا هو نص تشريعي لا بأس به لكونه ضَمِن تمثيل نسائي بالحد الأدنى الا ان الباحثة لا تتفق وهذا الرأي وتعتبر ان نظام الكوتا هو اكبر إشكالية تحول دون تمثيل حقيقي وفاعل للنساء.

[٦] إحصاءات وأرقام، لجنة الانتخابات المركزية، https://www.elections.ps/tabid/1105/language/ar-PS/Default.aspx

ففي انتخابات الهيئات المحلية وُضعت الكوتا النسائية من قبل المشرع في قانون الانتخابات رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٥ وعُدِلت في القانون رقم ١٢ لسنة ٢٠٠٥ بشأن تعديل قانون انتخابات مجالس الهيئات المحلية لغاية ضمان وجود للنساء في قوائم المرشحين وكانت فلسفة المشرع في النص القانوني على اعتبار انها فئة مهمشة ودورها في الحياة السياسية يكاد يكون منعدم ولضمان تمثيلها جاء بفكرة الكوتا والتي جاءت بالنص القانوني[٧] ك حد أدنى واجب توافره والا تعتبر القائمة الانتخابية لاغية لعدم استيفاء الشروط التي أوجبها القانون، ولكن الإشكالية في ان هذه النسبة التي وضعت لضمان تمثيل المرأة تعتبر قيد وعائق كبير أمام مشاركتها الفاعلة، واصبح يتم التعامل مع النص القانوني من قبل القوائم المرشحة بما يحقق مصالحهم واصبح يتم التعامل مع الحد الأدنى ك حد أقصى، وانه مجرد اجراء شكلي أوجبه القانون فيتم وضع النساء في القائمة لغاية استيفاءه فقط وليس لهدف تمثيلها فعليا ولوحظ ذلك بشكل كبير في عدة قوائم اذ ان أسماء النساء لم تعكس تمثيل فعلي للمرأة الفلسطيني انما متطلب قانوني يتم اجتيازه، خلق النص القانوني إشكاليات عدة تُرى على أرض الواقع، تتمثل في وضع لأسماء نساء لا يتمتعن بالكفاءة ولا بالمقدرة على تسلم المنصب الذي تم الترشح اليه انما فقط لغاية استيفاء الشكلية القانونية دون أن يكون لمنصبها دور فعلي لاحقًا ودون ان تُمثل تمثيلا عادلًا، فالقانون لم يأتِ بسياق تطور فلسطيني ويُمكن وصفه بأنه قانون تقليدي من حيث الشكل والجوهر، كما ان تقسيم البلاد الى دوائر انتخابية يعزز العمق العشائري والقبلي والعائلي، فالقانون السائد في ظل مجتمع عشائري تحكمه العادات والتقاليد ومتحفظ في رؤيته للمرأة حتما لن يكون قانونا فاعلاً فالعمل السياسي في هذا الاطار ينطلق من رؤية تقليدية لا تعترف بمكانة المرأة.

---

[٧] تعدل المادة (١٧) من قانون انتخاب مجالس الهيئات المحلية رقم (١٠) لسنة ٢٠٠٥ لتصبح كالتالي: "١- في الهيئة المحلية التي لا يزيد عدد مقاعدها عن ثلاثة عشر مقعداً يجب ألا يقل تمثيل المرأة عن مقعدين: أ) امرأة واحدة من بين الخمسة أسماء الأولى في القائمة ب) امرأة واحدة من بين الخمسة أسماء التي تلي ذلك. ٢- في الهيئة المحلية التي يزيد عدد مقاعدها عن ثلاثة عشر مقعداً يخصص مقعد للمرأة من بين الأسماء الخمسة التي تلي بند (ب) أعلاه.

ثانيًا: معيقات اجتماعية وحزبية

تتمثل المعيقات الاجتماعية في عدم الوعي المجتمعي بقضايا المرأة وحقوقها، فالمجتمع الفلسطيني لا زال مجتمع مبني على أُسس عشائرية عائلية أبوية والتي لا تُؤمن بقدرة المرأة وترى أن دورها ينحصر في مجالات معينة من تربية، زواج، دراسة في بعض الأحيان دون الاعتراف بقدرتها على الوصول الى المناصب السياسية والمشاركة، إضافة الى انتشار الفقر في المجتمع الفلسطيني والتركيز على جوانب حياتية أخرى وعدم إعطاء النساء أولوية.

وترتبط المعيقات الاجتماعية بالمعيقات الذاتية والمتمثلة بضعف ايمان المرأة بقدرتها وخشيتها من المشاركة نتيجة عدم الثقة بذاتها او الخشية من المجتمع، الى جانب عدم ادراكها لأهمية دورها الحقيقي في الحياة السياسية، وتركيزها على توجهات معينة، فوعي المرأة لقضيتها وحقوقها لا زال ينقصه الثقة، الى جانب ضعف التعليم في الصفوف النسائية مما ينعكس سلبا على تمكين النساء.

كما أن الواقع السياسي الفلسطيني منح الأولوية للبرامج الوطنية على حساب البرامج الاجتماعية، والأحزاب السياسية تتبنى المفهوم الذكوري دون أن تركز في برامجها على أهمية دور المرأة كجزء من العملية الديمقراطية، وغالبية النساء القياديات ليس لها قوة في التأثير على برامج الأحزاب.

على الرغم من كون المرأة الفلسطينية تمثل نصف المجتمع من ناحية عددية الا أنها تمثل أقلية بالمفهوم السياسي، والتحرر الحقيقي للمرأة يتمثل في حريتها من الاضطهاد الاجتماعي والسياسي، والتحرر من الثقافة المجتمعية التقليدية.

ثالثًا: معيقات تتصل بالاحتلال

لا يمكن الانكار بأن وجود الاحتلال الغاشم وسيطرته على الأرض الفلسطينية يؤثر على كافة مناحي وجوانب الحياة، ويقف عائق امام تمتع الفلسطيني بغالبية حقوقه ومنها الحق في المشاركة السياسية، ويتمثل ذلك بصعوبات التنقل من خلال العراقيل التي يضعها الاحتلال على الطرق من حواجز وحملات تفتيش واعتقالات ومعاملة سيئة وحاطه بالكرامة والتي تطال كل من الرجال والنساء الا أن تأثيرها الأكبر على النساء، الى جانب دوره في تعزيز الانقسام الفلسطيني بفرضه الحصار على قطاع غزة.

## المبحث الثاني: التمكين السياسي للنساء

بعد ذكر كافة العقبات التي تقف عائق امام وصول النساء وتمتعهن بالحقوق السياسية، سيتم التطرق خلال هذا المبحث الى حلول مقترحة للنهوض بالوضع السياسي للنساء والقدرة على الوصول الى حالة تتواجد فيها النساء في الجوانب الحياتية كافة وعلى رأسها السياسية.

**المطلب الأول: مفهوم التمكين السياسي**

يقصد بالتمكين بالمفهوم العام تمتع الفرد بقوة تمكنه من أن يكون عنصر فاعل في شتى مجالات الحياة الاجتماعية والاقتصادية والسياسية، وقدرته على احداث التغيير واتخاذ القرار، ويرتبط مفهوم التمكين بمفهوم تحقيق الذات وتعزيز القدرات على المشاركة والاختيار الحر، ويكون على ثلاثة مستويات: المشاركة السياسية للمرأة، المشاركة الاقتصادية، السيطرة على الموارد الاقتصادية[٨].

اما التمكين السياسي للمرأة فهو متمثل في منح المرأة القدرة والقوة لتكون عنصر فاعل في المجتمع وقادرة على احداث التغيير، ويكون بتعزيز المشاركة السياسية من خلال مشاركتها بصورة جدية وفاعلة في مختلف النشاطات المتعلقة بالمنظمات السياسية والشعبية، بمعنى إيصال المرأة الى مراكز صنع القرار والمراكز التي تؤثر على صنع القرار ووضع السياسات

ويرتبط تمكين المرأة بالتوجهات الدولية، فالإعلان العالمي لحقوق الإنسان تطرق الى ذكر حقوق الانسان بوصفه انسان وهذا يعني حتمًا شموله النساء، بحيث جاء الإعلان بذكر مصطلح المساواة " وٌلد جميع الناس أحرار متساويين في الكرامة"، كما تم اعلان الحق في التنمية والذي تم اعتماده من قبل الجمعية

[٨] بلول، صابر: التمكين السياسي للمرأة العربية بين القرارات والتوجهات الدولية والواقع، جامعة دمشق، ٢٠٠٩.

العامة للأمم المتحدة في العام ١٩٨٦، بحيث تم اعتبار الانسان الهدف الرئيسي في التنمية والتأكيد في مفهوم المشاركة وتوسيع رقعة المشاركة لتشمل الفئات المهمشة مجتمعيا

ولغاية تمكين المرأة الفلسطينية سياسيًا ينبغي اتخاذ خطوات على كافة الأصعدة وهذا سيتم الحديث عنه في المطلب اللاحق.

**المطلب الثاني: اهم الحلول لضمان تواجد فاعل للنساء على الصعيد السياسي**

المشاركة السياسية هي عبارة عن المساهمة بصورة ما في العملية السياسية في المجتمع، وتكون بصور عدة سواء الترشح او الانتخاب او المشاركة في الحملات الانتخابية او حتى مقابلة المسؤولين لقضايا شخصية، ولا يكون ذلك الا بمشاركة ناجحة ومنظمة وبصورة مستمرة، وبعد النظر بالمعيقات المختلفة التي تواجه النساء حاولت الباحثة تقديم بعض الحلول للنهوض بواقع الاضطهاد الذي تعاني منه النساء الفلسطينيات، ومن الحلول المقترحة:

١. ضرورة اجراء تعديل على النص القانوني المتعلق بالكوتا النسائية لرفعها الى نسبة ٥٠٪ مع ضرورة إضافة نص قانوني آخر بأن تكون شروط الترشح على أساس الكفاءة والقدرة، اذ ان القدرة على تمثيل سكان الإقليم لا ترتبط بالجنس في أي حال من الأحوال انما ترتبط كأصل عام بكفاءة وقدرة على تمثيل السكان والاستجابة لمشاكلهم والعمل على تطوير الواقع بما يخدم مصالحهم، لذا فان البديل المقترح هو ان تكون نسبة تمثيل النساء والرجال متساوية، وليس فقط النص على المساواة وحسب انما اتباعه بنص قانوني آخر يتطلب توافر شروط معينة في المرشح سواء كان رجل او امرأة وان تُبنى الشروط على معايير تضمن ان يكون المرشح أهلًا لمنصبه، كاشتراط مؤهل علمي معين، او خبرة معينة، يعتبر هذا البديل حلا

لكافة الإشكاليات في القوائم التي تبنى على أساس حزبي او عائلي او عشائري في ضمان ان يكون المرشح شخصًا قادرا بغض النظر عن أية اعتبارات أخرى

٢. إيجاد اليات للرقابة على القوائم المرشحة والتأكد من حقيقة أسماء النساء المرشحات في القائمة وهنا يظهر دور لجنة الانتخابات المركزية في الرقابة على قوائم المرشحين والتأكد من وضع النساء المرشحات فيما اذا كُن مرشحات فعلا ام مجرد اسم شكلي لغاية استيفاء الحد القانوني، ويتم ذلك من خلال موظفين لجنة الانتخابات المركزية في اجراء مقابلات مع مرشحي كل قائمة والتأكد من امتلاكهم خلفية ومعلومات حول المنصب الذي يتقدمون له ومن مؤهلهم وفيما اذا كان يتناسب وطبيعة المنصب المُرشح له، بالإضافة الى اعمال الرقابة أيضا على عملية الانتخاب في مراكز الاقتراع بالتأكد من ممارسة المرأة لحقها في اختيار مرشحها دون تأثير خارجي عليها أو ارغام على التصويت لقائمة معينة

٣. كما أن غياب النصوص القانونية التي تضبط الحملة الدعائية للانتخابات المحلية ترك المجال للثقافة السائدة للتحكم في حجب صور النساء، بحيث يخلو قانون الانتخابات من نص يُلزم القوائم بنشرها صور المرشحين والمرشحات، لذا ترى الباحثة انه من الضروري إضافة نص قانوني يتضمن عدالة ظهور المرشح/ة وأن عدم الظهور من المفترض ان يترتب عليه مخالفة للقائمة.

٤. ضرورة قيام كل من الأحزاب السياسية والمؤسسات المدنية والحركات النسوية الفلسطينية بالاستجابة الى قضايا المرأة وحقوقها، ويكون دور الأحزاب السياسية في شمل المرأة ضمن خطابها السياسي واعتبارها جزء لا يتجزأ من العملية الديمقراطية ومنحها الحق في تقلد

المناصب والوصول الى قمة الهرم السياسي طالما تتمتع بالكفاءة والمؤهل اللازم لذلك، ومؤسسات المجتمع المدني يتمثل دورها في القدرة على الوصول الى صانعي القرار والمطالبة بحقوق النساء السياسية

٥. نشر الوعي: والوعي يقصد فيه الوعي المجتمعي والوعي القانوني والوعي السياسي والوعي الذاتي، اذ ينبغي تسخير شتى الوسائل من دورات وندوات ووسائل إعلامية للتوعية بحقوق المرأة وتعميمها على أوسع نطاق

وذلك بأن تكون التوعية موجهة للمجتمع ككل، توعية المجتمع بأهمية دور المرأة في كافة مجالات الحياة وبقدرتها على الوصول وتمثيل الأفراد، توعية العائلة بأن كونها امرأة لا يعني ذلك حرمانها من ابسط حقوقها والتي تعتبر حقوق متأصلة بالإنسان لكونه انسان وليس لكونه رجل او امرأة، وتوعية المرأة بحقوقها وبقدرتها على تقلد المناصب وبأنها قادرة على التوفيق بين مسؤولياتها الأخرى وبين دورها السياسي.

# خاتمة

**أولًا: النتائج**

١. الحديث عن حقوق الانسان لا يكون بمنأى عن النساء، ف لفظ انسان يشمل كلا الجنسين وهذا ما تم تأكيد في مختلف الإعلانات والمواثيق الدولية

٢. حقوق المرأة الفلسطينية السياسية لها سند قانوني متمثل في القانون الأساسي وقانون الانتخابات ووثيقة اعلان الاستقلال

٣. تعاني المرأة الفلسطينية من عدم قدرتها على المشاركة الحرة في جوانب الحياة السياسية نتيجة عدة معيقات اجتماعية وسياسية واقتصادية وقانونية، إضافة الى معيقات تتصل بالاحتلال

٤. النهوض بالمجتمع الفلسطيني سياسيًا يكون بالتخلص من كل ما يمنع المرأة من الوصول وتمثيل نفسها

٥. يرتبط التمكين السياسي بعوامل التنمية ومستوى التعليم للمرأة

**ثانيًا: التوصيات**

١. ضرورة التزام صانعي القرار بالمواثيق الدولية المنضمة لها دولة فلسطين والتي تؤكد على حقوق المرأة سياسيًا

٢. ضرورة اجراء تعديلات قانونية بما يضمن تمثيل عادل وفاعل للمرأة الفلسطينية وبما يتناسب مع فاعليتها في الجوانب الأخرى

٣. توعية المجتمع بأهمية ودور المرأة، وتعريف المرأة بحقوقها وبكونها جزء من المجتمع الفلسطيني يعني وجوب أن تكون جزء من المنظومة السياسية

٤. ضرورة تحرك المؤسسات المدنية والنسوية والاستجابة لقضايا المرأة ومشكلاتها

# قائمة المصادر والمراجع

**أولًا: المصادر**


١. القانون الأساسي الفلسطيني
٢. الإعلان العالمي لحقوق الانسان
٣. قانون الانتخابات المحلية رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٥ وتعديلاته


**ثانيًا: الكتب العامة**


أبو شمالة، فرج محمد (٢٠٠٩)، حقوق الإنسان، دار الخليج: عمان، بدون طبعة، بدون جزء، بدون سنة نشر.


**ثالثًا: المقالات العلمية**


١. أبو الغيب، علا و الكرونز، اياد: واقع المشاركة السياسية للمرأة الفلسطينية في ظل قرار مجلس الأمن ١٣٢٥، طاقم شؤون المرأة، ٢٠١٥.
٢. العيلة، رياض العلي: واقع المرأة الفلسطينية في المشاركة السياسية والعامة، الجامعة الإسلامية بغزة، فلسطين، ٢٠٠٦.
٣. المشاركة السياسية للمرأة الفلسطينية، مركز اعلام حقوق الانسان والديمقراطية شمس، ٢٠٢٣.
٤. بلول، صابر: التمكين السياسي للمرأة العربية بين القرارات والتوجهات الدولية والواقع، جامعة دمشق، ٢٠٠٩.


**رابعًا: المواقع الالكترونية**


١. إحصاءات وأرقام، لجنة الانتخابات المركزية،
https://www.elections.ps/tabid/1105/language/ar-PS/Default.aspx
٢. موقع المرأة الفلسطينية في الأحزاب السياسية،
https://www.wafa.ps/ar_page.aspx?id=HE7zvTa739445458290aHE7zvT

٣. دور المرأة الفلسطينية في المشاركة السياسية، https://upwc.ps/?p=1735

## الفهرس

الإهداء .....أ
الشكر والتقدير .....ب
الإقرار .....ت
مُلخص .....ث
مقدمة.....١
المبحث الأول: الاطار القانوني لحقوق النساء وتحديدًا الحقوق السياسية .....٥
المطلب الأول: السند القانوني لحقوق النساء في المشاركة في الحياة السياسية.....٥
المطلب الثاني: أبرز العقبات التي تحول دون وصول النساء الى المراكز السياسية .....٩
المبحث الثاني: التمكين السياسي للنساء.....١٤
المطلب الأول: مفهوم التمكين السياسي.....١٤
المطلب الثاني: اهم الحلول لضمان تواجد فاعل للنساء على الصعيد السياسي.....١٥
خاتمة.....١٨
أولًا: النتائج.....١٨
ثانيًا: التوصيات .....١٨
قائمة المصادر والمراجع.....١٩